

ما حكم الزكاة على الأراضي المعدة للبيع والشراء؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

ما حكم الزكاة على الاراضي المعدة للبيع والشراء الاراضين التي تعد للبيع والشراء هذه تسمى عروض تجارة اذا تم الحول النظر ما تساويه ينظر ما تساويه لو اراد البيع لاشترت بهذا السعر - [00:00:00](#)

لا يقول اني انا لن ابيع الا بكذا وكذا اذا هل يجب علي هذا؟ لا الشيء الذي لو عرضته لسويته تزكيه لانها عروض تجارة وتظم اليها ما تملكه من عرض تجارة اخرى - [00:00:26](#)

واذا كان لديك رصيد نقدي و كان عليه الحول ولديك عدة اراضي حان عليه هالحول فتزكي المجموعة واذا كنت تقول ليست عندك سيولة نقدية لا تستطيع ان تدفع الزكاة اقول عليك ان تبيع من الارض لتسد الفقراء - [00:00:43](#)

او تقترض او تستديم المهم ان تعطي الفقراء حقهم لانهم محتاجون وكونك تتوسع بعدم دفع الزكاة كانك تستغل زكاة مالك لمصلحتك. نعم احسن الله اليكم - [00:01:14](#)